

Distr.: Limited  
7 September 2006  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق  
الدورة السادسة والأربعون  
١٤ آب/أغسطس - ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦  
البند ٨ من جدول الأعمال  
اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السادسة والأربعين

### مشروع تقرير

المقرر: السيد فاليري زدانوفيتش (بيلاروس)

إضافة

### الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

(البند ٣ (ب))

### البرنامج ١٣

#### المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية

١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في جلستها ١٨، المعقودة في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٦، في البرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية، من الخطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ((A/61/6 (Prog.13)).

٢ - وقدم ممثل الأمين العام البرنامج، ورد على الأسئلة التي طُرحت أثناء نظر اللجنة في البرنامج.

#### المناقشة

٣ - أعرب المشاركون عن تأييدهم وتقديرهم العامين لما قام به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أعمال من خلال برامجه الفرعية. وأعربوا عن تأييدهم للخطة



البرنامجية المقترحة لفترة السنتين في إطار البرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية.

٤ - وأعربوا عن تأييدهم وتقديرهم للأعمال المنجزة في إطار الدعائم الثلاث لبرنامج عمل المكتب كما هو مبين في الفقرة ١٣-٦ من الخطة البرنامجية المقترحة. وأشاروا إلى أنه من الضروري تعزيز وظيفتي البحث والتحليل اللتين يضطلع بهما المكتب لكي يعزز موقعه بوصفه وسيطا محايدا أثناء المشاورات المتعلقة بمسائل السياسات العامة.

٥ - وتم التأكيد على ضرورة تعزيز الأطر القانونية والعملية لمكافحة الجريمة والمخدرات والإرهاب. وعلاوة على ذلك، أعرب المشاركون عن رأي مفاده أن مما يكتسي أهمية حيوية تزويد الدول بالمساعدة الفنية الكافية لضمان تنفيذ الصكوك الدولية، بما في ذلك متابعتها ورصدها بشكل فعال. وتم التأكيد على ضرورة تقديم المساعدة الفنية في ما يتعلق بالإرهاب، وهو ما يتيح البرنامج.

٦ - وأعربوا عن تقديرهم لاستمرار جهود التعاون الإقليمي مع الإشارة بخاصة إلى آسيا الوسطى، حيث يقوم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بتيسير سبل الاتصال بين الحكومات والخبراء. وفي هذا الصدد، أعربوا عن تأييدهم للأنشطة التي قام بها مركز التنسيق الإقليمي وعن ترحيبهم بالنتائج العملية التي تمخض عنها المؤتمر الوزاري الثاني المعني بطرق تهريب المخدرات من أفغانستان الذي عقد في موسكو في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٧ - وبخصوص البرنامجين الفرعيين ٢، تقديم الخدمات اللازمة لوضع السياسات والتقيد بالمعاهدات و ٣، المساعدة والمشورة في المسائل التقنية، أعرب المشاركون عن آراء تؤكد ضرورة توثيق سبل التنسيق والتعاون بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى. وتم التأكيد على أهمية التنسيق الفعال بين لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل الرصد والامتثال الفعليين من قبل الدول الأعضاء. وأشاروا أيضا إلى أنه لم ترد ضمن البرنامجين الفرعيين أية إشارة واضحة إلى التعاون والتنسيق مع البرامج والوكالات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ومن بين ذلك الإشارات إلى المشاريع والأنشطة المشتركة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) في مجال الدعوة والتربية.

٨ - وأعرب المشاركون عن رأي مفاده ضرورة استمرار العمل على التنمية البديلة وضرورة إيلاء اهتمام خاص للقضايا الخاصة في بلدان العبور.

٩ - وأعربوا عن رأي مفاده أن البعض من الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز تستوجب تحسينها وصلتها مرة أخرى.

## الاستنتاجات والتوصيات

١٠ - استعرضت اللجنة السرد البرنامجي للباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (انظر A/60/537)، وأوصت الجمعية العامة بأن تعتمد هذا السرد.

١١ - وأوصت اللجنة الجمعية العامة بأن تعتمد السرد البرنامجي للبرنامج ١٣، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية، من الخطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين، وذلك رهنا بإدخال التنقيحات التالية:

التوجه العام

### الفقرة ١٣-٣

تُحذف الفقرة ١٣-٣ ويُعاد ترقيم الفقرات اللاحقة لها.

### الفقرة ١٣-٤ السابقة

تنقح الفقرة السابقة ١٣-٤ لتصبح الفقرة ١٣-٣ كالتالي: "تقر الجمعية العامة، في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بشكل واضح بأن الجريمة المنظمة والإرهاب من ضمن الشواغل الأمنية الرئيسية. وقد بين ذلك بجلاء الموقف الاستراتيجي الذي يتبناه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار العلاقة العامة بين التنمية والأمن وحقوق الإنسان".

### الفقرة ١٣-٥ السابقة

يُحذف البند الفرعي (ز).

### البرنامج الفرعي ٣

المساعدة والمشورة في المسائل التقنية

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة

يُضاف إنجاز متوقع جديد (هـ) يكون نصه كما يلي: "تعزيز قدرة بلدان العبور في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات".

### مؤشرات الإنجاز

يُنقح مؤشر الإنجاز (ب) "٣" ليصبح كالتالي: "٣" زيادة المساعدة المقدمة للبرامج الوطنية الرامية إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ورعاية المصابين به التي تنظم لصالح السجناء وضحايا الاتجار بالبشر المحتملين والفعالين".

يُضاف مؤشرات جديد (ب) '٤' يكون نصه كما يلي:

"٤" زيادة المساعدة المقدمة لمزيد من البلدان من أجل تنفيذ استراتيجيات وطنية فعالة عملية المنحى لخفض الطلب بهدف تحقيق نتائج يمكن قياسها في مجال خفض إساءة استعمال المخدرات".

يعاد ترقيم المؤشر (ج) ليصبح (ج) '١' ويضاف مؤشران جديديان كما يلي:

"٢" زيادة المساعدة المقدمة لمزيد من البلدان من أجل تنفيذ استراتيجيات مستدامة فعالة للقضاء على المخاصيل غير المشروعة؛

"٣" زيادة المساعدة المقدمة لمزيد من البلدان من أجل تنفيذ برامج عملية المنحى تروم تحقيق نتائج يمكن قياسها في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات".

يُعاد ترقيم مؤشر الإنجاز (د) بوصفه المؤشر (د) '١' ويُنقح ليصبح كالتالي: "١" زيادة تيسير حصول البلدان المتضررة على خدمات استشارية وزيادة المساعدة الدولية المقدمة للبلدان المتضررة لتزويدها بالمساعدة المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ برامج متكاملة للتنمية البديلة، بما فيها التنمية البديلة الوقائية وإيجاد سبل كسب مستدامة".

تحت المؤشر (د) يُضاف مؤشرا جديد '٢' يكون نصه كما يلي: "٢" زيادة عدد البلدان المعنية التي تتلقى المساعدة لتوفر المساعدة الإنمائية البديلة للمزارعين المحتاجين".

يُضاف مؤشر جديد (هـ) يكون نصه كما يلي: "هـ" زيادة المساعدة المقدمة لبلدان العبور، عند الطلب، لتلبية احتياجاتها الخاصة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات".

الولايات التشريعية

يُضاف القرار التالي الصادر عن مجلس الأمن:

١٦٢٤ (٢٠٠٥) الأخطار المحدقة بالسلام والأمن الدوليين